# قانون رقم ١٨ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ — ١٩٤٤

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ — ١٩٤٤ القسم ٦ "وزارة المالية" فرع ١ "الديوان العام" باب ١ "ماهيات وأجور ومرتبات" اعتماد إضافى قدره ٩٨١ ج.م (تسعمائة وواحد وثمانون جنيها) لإنشاء مراقبة عامة للقرض الوطنى .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من الوفورات العامة للميزانية .

مادة ٢ — على وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر عابدين فى ٢٢ صفر سنة ١٣٦٣ (١٧ فبراير سنة ١٩٤٤)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية — أمين عثمان

رئيس مجلس الوزراء — مصطفى النحاس

---

# مرسوم

بتعديل حدود بندر منوف الواجب تحصيل عوائد أملاك
على المبانى الداخلة فيها

---

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٢٧ من الأمر العالى الصادر فى ١٣ مارس سنة ١٨٨٤ المبينة بها المدن والبنادر المقرر ربط عوائد أملاك على مبانيها ؛

وعلى الأمر العالى الصادر فى ١٧ أبريل سنة ١٩١٠ بتحديد دائرة بندر منوف الواجب تحصيل عوائد أملاك على المبانى الداخلة فيها ؛

وحيث إن ما حصل فى هذا البندر من الاتساع يدعو إلى تعديل هذه الدائرة ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء،

وسمنا بما هو آت :

مادة ١ — لأجل تطبيق أحكام الأمر العالى الصادر فى ١٣ مارس سنة ١٨٨٤ الخاص بعوائد الأملاك المبنية تعتبر منطقة حدود عوائد أملاك بندر منوف حسب البيان الملحق بهذا المرسوم والموضح على الخريطة المرافقة له .

مادة ٢ — على وزير المالية تنفيذ مرسومنا هذا من أول يناير سنة ١٩٤٤ .

صدر بقصر عابدين فى ٢٢ صفر سنة ١٣٦٣ (١٧ فبراير سنة ١٩٤٤)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية — أمين عثمان

رئيس مجلس الوزراء — مصطفى النحاس

---

## بيان حدود منطقة عوائد أملاك بندر منوف

(أولا) الحد الشمالى ، ويتكون من جزأين :

الجزء الأول : خط يبتدىء من علامة من قضيب حديد مرموز لها على الخريطة بحرف (أ) موضوعة عند تقابل الحد الفاصل بين القطعتين ٥٥و٤ بحوض الطليان رقم ٣ بالحد الشرقى لترعة التمانيات ثم يتجه الى الشرق مائلا الى الشمال متتبعا الحد الجنوبى ترعة التمانيات حيث ينتهى بعلامة من قضيب حديد موضوعة عند نقطة تقابله بالحد الغربى للجسر الغربى ترعة السرساوية ومرموز لهذه العلامة على الخريطة بحرف (ب) .

الجزء الثانى : خط يبتدىء من العلامة (ب) سالفة الذكر ثم يتجه الى الشرق مائلا الى الجنوب متتبعا خط التحديد الجنوبى لترعة السرساوية حيث ينتهى بعلامة من قضيب حديد موضوعة عند تقابله بالحد الفاصل بين حوضى الدنب البحرى رقم ٣٠ والاطلاق رقم ٣٣ ومرموز لهذه العلامة على الخريطة بحرف (ج) .

(ثانيا) الحد الشرقى ، ويتكون من ستة أجزاء :

الجزء الأول : خط يبتدىء من العلامة (ج) سالفة الذكر ثم يتجه الى الجنوب مائلا الى الشرق متتبعا خط التحديد الغربى لترعة السرساوية حيث ينتهى بعلامة من قضيب حديد موضوعة عند تقابله بالحد الفاصل بين حوضى الصباحية رقم ٣٦ والخليجين رقم ٣٥ ومرموز لهذه العلامة على الخريطة بحرف (د) .